

تادراوا ما جعلوه لله زاكنا ما يزيد في نفسه غيره ورجوا اجماله للاله واليه
 وما جعلوه للاصنام تركوه لها واعلموا بان الله عتيق وانما ذلك شريكه القليل
 وابشاهم لها وقوله ما ذرنا ان الله كان اولي ان يجعل لوالدين كل لسان
 هو الذي يرداه ولا يرد الله ما لا يقدر عليه في قوله ولا يرد الله
 بزعم وتوحي بالتي هي قلذ ربح الله والله لم يامرهم بتوحي ولا يرد الله
 لم تلك العترة التي انزلت لانت من الله بالحق اشركوا بين الله وبين اصنامهم
 في القرية فلا يصل اليه الله اي لا يصل اليه الاوجه التي كانوا يصرون فيها
 اليها من ربح الصفاة والتفصير على المسابغ فهو يصل اليه من ربحها
 من اتفاق عتباته فهو ضايرك عندها والاصحاب عليه سدتها وهو يحركها
 ساو ما تحركون في انبائه لفتح عليهم الله وعلمهم عليه ما لم يتبع لم ولكل
 تزيين للدين المشركين قتل اولادهم شرابهم ليروا ويخلصوا
 عليه دينهم وابشاهم الله ما فعلوه عليه في وما يعتزون وكرهتكم ومثل
 تلك التي بينهم وهون بين المشركين في فسقة القرية بارت بين الله والاهل او
 ومثل ذلك التزيين البليغ الذي علم من المشركين والمعنى ان من كانوا
 من المشركين او من فسقة الانعام ورواوا له قتل اولادهم ما لو اوردوا
 ولا يحرم الا لله وكان الاجل يحرف في الشهادة لئن قله انه لا اله الا الله
 ليعترف احدكم بالحق على المطلب وتزعمون على انبائه المفاعل الذي
 هو شر كأولهم ونصب قتل اولادهم وتزيين على انبائه المفضل الذي هو اقرب
 ورفع شرابهم وانما يفعل دل عليه تزيين كانه لما فعلت من لغير قتل
 اولادهم شرابهم بوضوح القتل ونصب الاولاد وجرم المشركين على انبائه
 القتل اليه الشركاء والفضل بينهما يقولوا طردت شركتكم لو كان في مكان
 الصلوات واليه وهو الشرك لكان سبيها مودودا كما سبيهم وقرهنا القليل
 اي مزاده فليس به في الكلام المذموم فكيف به في الشرك ان المخير في
 ظهره وشره والذين حملوا عليه ذلك ان تزيين بعض المصالح شرابهم
 ملكته وبالبا هو انبائه غير الاولاد والشرك لان الجلاوس كانوا في يوم
 لوجدي في ذلك مملوطين عن هذا الارز كانت ليردوهم ليهلكوا بالانوار
 وليلبسوا عليهم ديبس ويجعلوه عليهم وينسوه ودين ما تارة عليه
 من دين اسما على السلام حتى نال الواضحة اليه الشرك وقيل بينهم الذي
 وجبه ان يكونوا عليه قتل معناه والوقوفهم في دين مملوطين شاة
قلت ما معني اللان تلسنا ان كان التزيين من الشياطين فله على
 حقيقة انبائه وان كان من السمنة فعلى معني الصبر وجزة ولوشاه الله
 مشية تفسر ما فعلوه ما فعلوا المشركون ما ذرنا من القتل او انبائه الشياطين
 او السمنة التي تزيين اولادهم او الله العباد او جميع ذلك ان جعلت الضمير جارا
 مجردا اسم لاشارة وما يقرون وما يقرون من الانكاد وافتراهم وقوالوا

الانعام

تقر

هذه الانعام وجرم حر لا يطعمها الا من يشاء ان يشاء ان يشاء
 في قوله من انبائه لا تذكروا ان الله اعلم ان الله خلق سبعة
 في قوله انبائه لا تذكروا ان الله اعلم ان الله خلق سبعة
 الوصف به المذكور والوجه والوجه والوجه لان حكمة الله الخافية الصفاة
 وفراة السمى وفتاة حرة فربما وعين بن عباس رضي الله عنه حرة وهو
 من التعريف وكانوا اذا اعتبا انبائه حرة وانما مع لانهم تا اسما
 لا يطعمها الا من يشاء نعمون حرم الاوان والرجال دون النساء وانعام
 حرمة ظهورها فهي النجاس والسوايب والنجاس والسوايب والنجاس والسوايب
 اسم الله عليها في الذكر والحق وانها مكرهون عليها اسمها الاحكام وقيل لا يحرم
 عليها ولا يكون على ظهرها والحق انهم قسموا الانعام فقالوا ان هذه
 انعام لا تذكروا عليها انتم الله جعله انتم الله جعله انتم الله جعله
 التي الله تكلف اقتناء الله اي فعلوا انك تملك على جهة الاقتناء وانبائه
 على ان الله يقول له او سأل او مصدره مؤكل لان قوله في معنى الاضحية
قالوا اني نكرم ان قضاه لانعام خاصة لانه نكره ان يكون
 وان يكون مشية فسما فيهم شرابهم سبيهم صفوا ان حكم عليهم حرم
 الدين فقالوا اولادهم سفيها يعترسهم وحرموا ان يرضوا الله اقتناء
 على الله فلا فعلوا وما كانوا احضرت ان كانوا يقولون في الحجة انما حرم
 والسوايب ما ولد منها حراما فهو خاص للذكر لا تأكل منه الا ماشية
 وما ولد منها مشترك فيه الذكوري والاناثي واشتت خاصة لكل على
 المعنى لان هناك معنى الاضحية وذكر حرم الحمل عليه والفقه يظنونه قوله
 قالوا و منع من يسقي الكلب حتى اذا خرجوا من عندك ويجوز ان تكون
 انما الكلب امة ضاهية في الوضوء الشدة وان تكون معه او في موقعا لانه
 كالعاقبة اية ذلك خاصة فندل عليه قرة من تراشها صفة بالفسق لانه
 قوله لا تؤزنا هو الخير والخاصة مقدمه مؤكده ولا يجوز ان تكون في الاضحية
 لان الجرم ولا يشهد عليه حاله وتراش بن عباس رضي الله عنهما خاصة على
 الاضحية وفي معنى عبد الله الخاص وان كانت صفة وان كان ملك بطرفه
 وقريب وان تكن مالنا نبيك على وان تكن الاضحية صفة وقراءة اهل مكة وان
 تكن صفة بالفاخيت والرفق على ان الفاية ونذر الفقيه قوله في
 شرابهم سبيهم صفوا اي جزاء وصفق الكلب على الله في الجلبا والضمير
 من قوله تعالى ونسقت الكلب ان له الحسين ولا تتقوا مما تصنع
 المستقر الكذب هذا جلال وقد احوام نزلت في سبعة وقصر العبد
 الذين كانوا يشهدون منا فهم ضافة السبي والنقص صفوا يعبر عن حصة
 الاحكام وجهان بان الله تعالى هو وارث اولادهم وتزيين قتلها
 بالقشة يد ما ذرهم الله عن النجاس والسوايب وعجزها وهو الذي انبائه
حنا صواب وشاة وعز صواب وشاة والبرح حمله الكلب والبرح